

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٢٠٨ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تنظيم السجون المركزية بالمحافظات ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ فى شأن اللائحة الداخلية للسجون المركزية ؛

قـرـر:

مادة ١ - ينشأ سجن مركزى بقسم شرطة ثان العاشر من رمضان بمديرية أمن الشرقية ويشمل اختصاصه دائرة قسم شرطة ثان العاشر من رمضان .

مادة ٢ - تنفذ فى هذا السجن العقوبات المنصوص عليها فى المادة (٤) من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٩/٣٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى